

كشاف القناع عن متن الإقناع

وَضَمَّ السَّيْنَ (حَنْثٌ) لِأَنَّهُ مَلْبُوسٌ وَلَوْلَا وَقَالَ ! . !

وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍاءَ قَالَ اﷲُ تَعَالَى لِلْبَحْرِ الشَّرْقِيِّ إِنِّي جَاعِلٌ فِيكَ الْحَلِيَّةَ وَالصِّيدَ وَالطَّيِّبَ وَ (لَا) يَحْنُثُ إِنْ لَبَسَ (سَبْحًا وَعَقِيقًا وَحَرِيرًا وَلَوْ لَامْرَأَةً وَلَا وَدَعَا أَوْ خَرَزَ زَجَاجَ وَنَحْوَهُ وَلَا سِيفًا مَحَلًى دُونَ مَنْطَقَتِهِ) لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِحَلِيَّةٍ (وَ) لَوْ حَلَفَ (لَا يَدْخُلُ دَارَ فُلَانٍ أَوْ لَا يَرْكَبُ دَابَّتَهُ أَوْ لَا يَلْبَسُ ثَوْبَهُ فَدَخَلَ أَوْ رَكَبَ أَوْ لَبَسَ مَا هُوَ مَلِكٌ لَهُ أَوْ) مَا هُوَ (مُؤْجَرُهُ أَوْ مُسْتَأْجَرُهُ أَوْ جَعَلَهُ لِعَبْدِهِ حَنْثٌ) لِأَنَّ الْإِضَافَةَ لِلَاخْتِصَاصِ وَسَاكِنِ الدَّارِ مَخْتَصٌ بِهَا فِإِضَافَتِهَا إِلَيْهِ صَحِيحَةٌ وَهِيَ مُسْتَعْمَلَةٌ فِي الْعَرَفِ وَقَالَ تَعَالَى ! . !

وَقَالَ تَعَالَى ! . !

وَمَا جَعَلَهُ السَّيْدُ لِعَبْدِهِ لَمْ يَخْرُجْ عَنِ مَلِكِ السَّيِّدِ وَ (لَا) يَحْنُثُ مَنْ حَلَفَ لَا يَدْخُلُ دَارَ فُلَانٍ أَوْ لَا يَلْبَسُ ثَوْبَهُ أَوْ لَا يَرْكَبُ دَابَّتَهُ (مَا مُسْتَعَارُهُ فُلَانٍ أَوْ) اسْتَعَارَهُ (عَبْدُهُ) أَوْ غَضَبَهُ مِنْ دَارٍ أَوْ ثَوْبٍ أَوْ دَابَّةٍ .

لَأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ مَنْفَعَهُ بِخِلَافِ الْمُسْتَأْجَرِ (وَ) لَوْ حَلَفَ (لَا يَدْخُلُ مَسْكَنَهُ حَنْثٌ) الْحَالِفُ (بَ) دَخُولَهُ (مُسْتَأْجَرٌ) يَسْكُنُهُ (وَ) دَخُولَ (مُسْتَعَارٍ) يَسْكُنُهُ (وَ) دَخُولَ (مَغْضُوبٍ يَسْكُنُهُ) لِأَنَّهُ يَسْكُنُهُ وَ (لَا) يَحْنُثُ (بَ) دَخُولَ (مُلْكِهِ الَّذِي لَا يَسْكُنُهُ) سِوَاءَ كَانَ مَالِكًا لِعَيْنِهِ أَوْ مَنْفَعَهُ وَلَمْ يَسْكُنْهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ مَسْكَنَهُ (وَإِنْ قَالَ) فِي حَلْفِهِ لَا يَدْخُلُ (مُلْكُهُ لَمْ يَحْنُثْ بِمُسْتَأْجَرٍ) لَهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ مُلْكُهُ أَشْبَهَ الْمُسْتَعَارِ لَهُ (وَ) مَنْ حَلَفَ (لَا يَرْكَبُ دَابَّةَ عَبْدٍ فُلَانٍ فَارْكَبَ دَابَّةَ جَعَلَتْ بِرِسْمِهِ حَنْثٌ) لِأَنَّهُ مَخْتَصٌ بِهَا حِينَئِذٍ (كَحَلْفِهِ